



جامعة الدول العربية الأمم المتحدة

اتفاق بين جامعة الدول العربية وحكومة الولايات المتحدة المكسيكية لإنشاء الصندوق المكسيكي للتعاون الدولي من أجل التنمية

بـ "الطرفين" إن جامعة الدول العربية والولايات المتحدة المكسيكية (الحكومة) والمشار إليهما فيما بعد

وضعا في الاعتبار أن جامعة الدول العربية هي هيئة إقليمية تهدف إلى دعم التعاون وتوطيد الصلات التاريخية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية بين الدول العربية.

وإدراكاً أن برامج ومشروعات التعاون في إطار جامعة الدول العربية يبرز من بين أهدافها دعم مشاركة الدول الأعضاء للمساهمة في توسيع وتفعيل التواصل بين مجتمعاتها وتدعيم التعاون الدولي من أجل تحقيق التنمية بين الدول العربية.

واقترعاً بأن الطرفين لديهما التزام بالعمل معا لخلق مستقبل مشترك يتسم بالسلام والرفاهية والعدالة الاجتماعية، وكذلك لتحقيق التطور الاقتصادي والاجتماعي لشعوبهم.

وأخذاً في الاعتبار أن الطرفين أعربا عن رغبتهما في إنشاء وإدارة صندوق يتيح للحكومة الوفاء بالتزاماتها نحو التعاون الدولي من أجل تحقيق التنمية مع الدول أعضاء الجامعة العربية في القطاعات التي توليها الحكومة الأولوية.

اتفقا الطرفان على ما يلي:

مادة 1

الهدف

يهدف هذا الاتفاق إلى تحديد القواعد التي على أساسها سيتعاون الطرفان لإنشاء وتفعيل الصندوق المكسيكي للتعاون الدولي من أجل التنمية (المشار إليه فيما بعد الصندوق) تحت حساب خاص يعتمد على المساهمات التطوعية في جامعة الدول العربية والذي يتيح تنفيذ برامج ومشروعات التعاون الدولي من أجل تحقيق التنمية.



جامعة الدول العربية الأمانة العامة

مادة 2

إنشاء الصندوق

1. يتأسس الصندوق بمساهمة تطوعية مبدئية تبلغ 1100.000 بيزو (مليون ومائة ألف بيزو) مقدمة من الحكومة.
2. ستقوم الحكومة بإيداع تلك المساهمة المبدئية فور توقيع هذا الاتفاق باسم الأمانة العامة لجامعة الدول العربية في الحساب الخاص بها لدى بنك القاهرة.
3. يمكن للحكومة إيداع مساهمات إضافية لحساب الصندوق كلما رأت أهمية ذلك دون الحاجة إلى عقد اتفاق مكمل. وفي هذه الحالة يجب عليها إبلاغ جامعة الدول العربية بالمبلغ وتاريخ إيداعه حتى يتم تسجيل ذلك في الملفات الخاصة بالصندوق.
4. تشكل الجوانب المالية المنبثقة عن إدارة أو استثمار الموارد الخاصة بالصندوق في حسابات بنكية أو استثمارات مالية من أي نوع جزءا مكملًا لتلك الموارد.

مادة 3

إدارة الصندوق

1. تتولى جامعة الدول العربية إدارة الصندوق تبعا لللائحة المالية الخاصة بها، ويساعدها في ذلك الاستثمارات البنكية أو المالية التي توفر أمان أكبر والسيولة اللازمة لتنفيذ أهداف هذا الاتفاق.
2. تتولى جامعة الدول العربية تكاليف البرامج أو برامج التعاون المحددة من حساب الصندوق مادام هناك إمكانية مالية وطبقا لما هو مقرر في الفقرة 4 من المادة 4 من هذا الاتفاق.
3. تقوم جامعة الدول العربية بإدارة الصندوق تبعا للقواعد والإجراءات الخاصة بها.

مادة 4

مشروعات أو برامج التعاون الدولي من أجل التنمية

1. تتولى جامعة الدول العربية والحكومة إعداد برامج أو مشروعات التعاون طبقا لوثيقة إعداد برامج و/أو مشروعات التعاون التي يتم وضعها بمعرفة الطرفين.
2. يتم اتخاذ الإجراءات التنفيذية لإدارة وتنفيذ برامج أو مشروعات الصندوق بالاتفاق المشترك بين الطرفين.



جامعة الدول العربية الأمم المتحدة

3. يتم تمويل برامج أو مشروعات التعاون من حساب الصندوق وتخصص تلك المشروعات للقطاعات التي توليها الحكومة أولوية خاصة مثل القطاعات التعليمية والاقتصادية والثقافية والعلمية والفنية ومجالات أخرى.
4. تقوم الحكومة وجامعة الدول العربية بالموافقة على كل برنامج أو مشروع تعاون من خلال القواعد الخاصة بذلك والتي يجب أن يتوفر بها المعلومات التالية على الأقل: اسم المشروع، الهدف، أسباب إقامته، بيان الأنشطة والبرنامج الزمني، الأطراف المستفيدة، الموارد المطلوبة، الميزانية والجدول الزمني للمصروفات، وعند بدء المشروع ذكر المساهمات المالية لكل من الجهات المشاركة.
5. يمكن لجامعة الدول العربية تعيين مسئول يتولى متابعة البرامج أو المشروعات التي يديرها الصندوق. كما تقوم الحكومة بتخصيص وحدة إدارية لنفس الغرض.

مادة 5

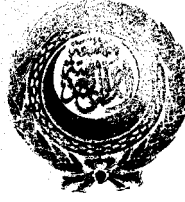
التقارير

1. تقدم جامعة الدول العربية للحكومة تقرير كل ثلاثة أشهر عن استخدام موارد الصندوق والموقف المالي للصندوق خلال عشرين (20) يوما من انقضاء فترة الثلاثة أشهر، كذلك تقدم تقريرا سنويا يشتمل على رأى المراقبين من خارج جامعة الدول العربية.
2. طبقا للقواعد والمتطلبات المقررة، تقوم جامعة الدول العربية بإدراج معلومات عن الصندوق في تقاريرها المالية السنوية.
3. لا يحق لجامعة الدول العربية نشر أى معلومات تتعلق بالصندوق لطرف ثالث دون موافقة الحكومة.
4. تقوم جامعة الدول العربية بموافاة الحكومة كلما تطلب الأمر بجميع المستندات المتعلقة بالبرامج أو المشروعات التي يقوم بتمويلها الصندوق.

مادة 6

تسوية الخلافات

يقوم الطرفان بتسوية أى خلافات يمكن أن تنشأ من تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية بالاتفاق المشترك. فى حالة عدم التوصل لحل وبناء على طلب أحد الطرفين يتم عرض الخلاف على التحكيم طبقا لإجراءات التحكيم الخاصة بلجنة الأمم المتحدة للحقوق التجارية الدولية. وإلزاما يعقد التحكيم بمدينة مدريد بإسبانيا ويدار باللغة الإسبانية بمصاحبة ترجمة للغة العربية. تأخذ لجنة التحكيم المشكلة طبقا للاتحة المذكورة قرارها بصورة منصفة وعادلة ويعد قرارها نهائيا وملزما.



جامعة الدول العربية الأمانة العامة

مادة 7

سريان الاتفاق-التعديل-الإنهاء

1. يدخل هذا الاتفاق حيز التنفيذ من تاريخ توقيعه.
2. يمكن تعديل هذا الاتفاق بموافقة الطرفين، ويجب إبلاغ تلك التعديلات كتابيا وتحديد تاريخ دخولها حيز التنفيذ.
3. يمكن لأحد الطرفين إنهاء هذا الاتفاق من خلال مذكرة كتابية موجهة للطرف الآخر وذلك قبل ثلاثين (30) يوما من تاريخ الرغبة في إنهائه.
4. لا يؤثر إنهاء العمل بهذا الاتفاق على الالتزامات التي اتخذتها جامعة الدول العربية فيما يتعلق بالمشروعات أو البرامج التي يمولها الصندوق، ويجب أن يتم احترام تلك الالتزامات واستكمالها بمرور الصندوق بما فيها النفقات التي تحتاجها جامعة الدول العربية للإلغاء المسبق لخدمات تلك المشروعات.
5. في حالة الإنهاء المسبق لهذا الاتفاق، يجب على جامعة الدول العربية تسليم المتبقى من موارد الصندوق إلى الحكومة مع الوضع في الاعتبار ما هو مقرر في الفقرة 4 من هذه المادة.

حرر هذا الاتفاق في مدينة القاهرة، جمهورية مصر العربية، في التاسع عشر من شهر أكتوبر من عام ألفين وستة من نسختين أصليتين باللغتين الإسبانية والعربية ولكل منهما ذات الحجية.

عن حكومة
الولايات المتحدة المكسيكية

خايمي نوالارت
سفير فوق العادة ومفوض المكسيك
لدى جمهورية مصر العربية

عن
جامعة الدول العربية

هشام يوسف
رئيس مكتب الأمين العام